

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظة الأقصر :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٦ قيراطًا و٢ أسمهم ، تجاه حوض الأربعين - إصلاح الريانية ، ضمن ترعة سواحل أرمانت المغاغة بمحافظة الأقصر ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإنشاء مدرسة تعليم أساسى مشتركة ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : شريط ديكوفيل سكة حديد مصنع سكر أرمانت .

الحد القبلى : شارع أسفلت .

الحد الشرقى : أرض فضاء أملاك دولة .

الحد الغربى : أرض فضاء أملاك دولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٦ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم مطلب